

## مختلف الحديث في قبول النبي ﷺ هدايا المشركين

## جمعاً ودراسة

الباحثة/ أسماء عبد الله مهنا التميمي

قسم السنة وعلومها

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة القصيم - Qassim University

## المقدمة:

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى والبيانات ليخرج الناس من الظلمات إلى النور ويهديهم إلى صراط العزيز الحميد ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن اتبع سنته إلى يوم الدين .  
أما بعد:

فإن الله تعالى أرسل نبيه محمداً ﷺ لهداية الخلق إلى طريق الحق، وأنزل عليه القرآن الكريم هدى للناس، وجعل سنة نبيه ﷺ مثيلته في الحجية ولزوم العمل، وجعل نبيه ﷺ القدوة الحسنة التي ينبغي على كل مسلم أن يقتدي بها في أقواله وأفعاله ؛ ليسعد في الدنيا والآخرة، يقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾<sup>(١)</sup>

وإن من واجبنا كمسلمين الاقتداء بسيرة النبي ﷺ، وجعلها المثل الأعلى في جميع جوانب الحياة، لا سيما وأن سيرته ﷺ واضحة كل الوضوح في جميع مراحلها، وبتفاصيل دقيقة لا نجد لها لأي رسول من الرسل السابقين - عليهم السلام - والمطلع على سيرة نبينا ﷺ يجدها تحكي سيرة إنسان أكرمته الله تعالى بالرسالة فلم تخرجه عن إنسانيته ، ولم تُضف عليه الألوهية كما حصل لغيره من الأنبياء، فأصبح نموذجاً في حياته الشخصية والاجتماعية .

ومما نُقل إلينا من سيرته العطرة طريقته في التعامل مع غير المسلمين، فقد أدهش نبينا صلوات الله وسلامه عليه العالم كله في حسن تعامله معهم، رغم تمكنه منهم ، فلم يظهر في التاريخ أرحم منه مع أعدائه رغم ما كان يلاقيه منهم من أذى، ومن الأمثلة التي تدل

(١) الأحزاب (٢١)

على نُبلٍ ومكارم أخلاقه مع غير المسلمين قبله لما كان يُهدى إليه من المشركين ، ولأهمية هذا الجانب من سيرته صلى الله عليه وسلم؛ ولوجود أحاديث متعارضة في هذه المسألة " وهي هدايا المشركين؛ فقد اخترته ليكون موضوعاً أتناول فيه الأحاديث التي وردت في هذا الجانب من السيرة ، والإشكالات التي وردت فيها ، وكيفية دفع التعارض عنها .

#### أهمية الموضوع وأسباب اختياره :

١- جلالة علم مختلف الحديث وأهميته البالغة في الجواب عمّا يوهّم ظاهره التعارض من الأحاديث النبوية.

٢- أنه يتعلق بجانب من سيرة نبينا ﷺ في حسن أخلاقه في تعامله مع غير المسلمين .

٣- حاجة المسلم لمعرفة منهج الإسلام في التعامل مع غير المسلمين فيما يتعلق بقبول هداياهم أو الإهداء لهم ، لا سيما وأننا في مجتمعات قد اختلط فيها المسلمون بغيرهم من أصحاب الديانات المختلفة، وخاصة أهل الكتاب من اليهود والنصارى.

٤- المشاركة في خدمة السنة المطهرة، والرّد على الطاعنين فيها بزعمهم وجود تعارضاً وتناقضاً.

#### أهداف الموضوع:

- ١- بيان سماحة الدين الإسلامي في التعامل مع غير المسلمين.
- ٢- جمع الأحاديث المتعارضة في قبول هدايا المشركين، ودفع التعارض عنها بعد دراستها دراسة علمية منهجية.
- ٣- الوقوف على طريقة المحدثين والفقهاء في التعامل مع نصوص السنة التي ظاهرها التعارض، ومسالكهم في دفع التعارض والإشكال.

#### خطة البحث:

يشتمل البحث على: مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة على النحو التالي:

**المقدمة:** ذكرت فيها أسباب اختيار الموضوع وخطة البحث ، ومنهجي في البحث .

**المبحث الأول: تعريف مختلف الحديث ومشكله ، ونشأته وفيه مطلبين:**

المطلب الأول: تعريف مختلف الحديث ومشكله لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: نشأة مختلف الحديث.

**المبحث الثاني: أسباب وقوع التعارض بين الأحاديث، ومسالك الخروج من الاختلاف وفيه مطلبين:**

المطلب الأول: أسباب وقوع التعارض بين الأحاديث.

المطلب الثاني: مسالك الخروج من الاختلاف.

**المبحث الثالث: تعريف الهدية، وأصلها الهدية، وحكمها وفيه ثلاثة مطالب:**

المطلب الأول: تعريف الهدية لغة واصلاحاً.

المطلب الثاني: أصل الهدية في الشرع.

المطلب الثالث: حكم الهدية.

**المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في قبول النبي ﷺ هدايا المشركين، وعدم قبولها**

**ومسالك العلماء في دفع التعارض وفيه أربعة مطالب:**

المطلب الأول: الأحاديث الواردة في قبول النبي ﷺ هدايا المشركين.

المطلب الثاني: الأحاديث الواردة في ردّ النبي ﷺ هدايا المشركين .

المطلب الثالث: وجه الاختلاف بين الأحاديث المتعارضة.

المطلب الرابع: مسالك العلماء في دفع التعارض والإشكال.

**الخاتمة:** ذكرت فيها نتائج البحث وأهم التوصيات.

**منهج البحث:**

سلكت فيه المنهج الاستقرائي الاستنباطي ، حيث تتبعت كتب السنة وأخص بالذكر الكتب الستة ، واستخرجت النصوص المتعلقة بهدايا المشركين ، مع الرجوع إلى بعض كتب الشروح الحديثية والكتب الفقهية لمعرفة مسالك العلماء في دفع التعارض عن هذه الأحاديث .

**إجراءات البحث:**

١- أورد نص الحديث المختلف فيه.

٢- أخرج الحديث من المصادر الأصلية، واكتفي بذكر اسم المصدر ورقم الحديث.

٣- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اقتصر عليه ولا أتجاوز له غيره إلا عند الحاجة.

٤- أوضح مسالك العلماء في دفع التعارض.

٥- أذكر الخلاصة في المسألة.

٦- أقوم بشرح الألفاظ الغريبة .

٧- ضبطت الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية بالشكل ،

٨- وضعت فهرساً للمراجع التي أفدت منها مرتبة حسب حروف المعجم.

هذا ملخص لمنهجي في هذا البحث وأسأله تعالى التوفيق والسداد.

**الدراسات السابقة:**

١/ مختلف الحديث عند الإمام أحمد، للباحث د. عبدالله الفوزان، وهي رسالة دكتوراه، في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٤٤٣هـ وقد تناول في بحثه منهج الإمام أحمد

في مسائل فقهية كثيرة ومنها منهجه في الجمع بين أحاديث قبول هدايا المشركين وردّها، ولم يذكر مسالك العلماء وأقوالهم في دفع التعارض، بينما تناولت في بحثي هذا الموضوع بتوسع وذكرت مسالك دفع التعارض عند الأئمة.

المبحث الأول: تعريف مختلف الحديث ومشكله ، ونشأته وفيه مطلبين:

المطلب الأول: تعريف مختلف الحديث ومشكله لغة واصطلاحاً.

أولاً: تعريف المختلف لغةً: (١)

المختلف: بكسر اللام وفتحها، فعلى الأول يكون اسم فاعل، وعلى الثاني يكون اسم مفعول، وهو من اختلف الأمران إذا لم يتفقا، وكل مالم يتساو فقد تخالف واختلف، ومنه قول الله تعالى: {يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ} (٢) وقوله تعالى: {وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكْلُهُ} (٣)؛ أي: في حال اختلاف أكله. والخاء واللام والفاء تدور معانيها على ثلاثة أصول:

أحدها: (خلف): وهو أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه.

والثاني: (خلف) وهو غير قدام.

والثالث: (خلف) وهو التغيير.

فمن ضبط كلمة (مختلف) على وزن اسم فاعل (مختلف) بكسر اللام، عرفه بأنه: الحديث الذي عارضه - ظاهراً - مثله.

ومن ضبطها بفتح اللام (مختلف) على وزن اسم مفعول قال في تعريفه: أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً.

ثانياً: تعريف المختلف اصطلاحاً:

عرّفه الإمام النووي بقوله: "هو أن يأتي حديثان متضادان في الظاهر فيوفى بينهما، أو يرجح أحدهما" (٤)

وأشار الحافظ ابن حجر إلى أن مختلف الحديث هو ما ظاهره التعارض، ثم ذكر مسالك التوفيق. (٥)

وقال السخاوي: "مختلف الحديث أي اختلاف مدلوله ظاهراً" (٦)

ثالثاً: تعريف المشكل لغةً: (٧)

المختلط والملتبس، يقال: أشكل الأمر: التبس، وأشكل عليّ الأمر، إذا أختلط، وأشكلت عليّ الأخبار وأحلكت: بمعنى واحد.

(1) ينظر: لسان العرب (مادة (خلف)، والقاموس المحيط (ص ٨٠٦)، ومقدمات في علم مختلف الحديث لعلي العويش (ص ١)

(2) سورة النحل آية (٦٩)

(3) سورة الأعمام آية (١٤١)

(4) التقریب ص ٢٣، وتدريب الراوي (١٩٦/٢)، شرح ألفية العراقي لابن العيني (ص ٣٠٢)

(5) نزعة النظر (ص ٣٨)

(6) فتح المغيب بشرح ألفية الحديث (٦٦/٤)

(7) المعجم الوسيط (٤٩١/١)، و مختار الصحاح (ص ٣٥٤)

## رابعاً: تعريف المشكل اصطلاحاً:

وهو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلاً، أو تعارض مع نص شرعي آخر. (١)

وهذا الدليل الآخر ليس مقتصرًا على الحديث، وإنما يحصل كذلك بين حديث وآية، وبين آية وآية أخرى، وبين حديث وأصل من أصول الشريعة، وقد يكون مخالفاً للإجماع، وعلى هذا فالفرق بين مختلف الحديث ومشكل الحديث أن مختلف الحديث خاص بما يقع من اختلاف بين الأحاديث، دون غيرها من أدلة الشرع، وأما المشكل فهو أعم من ذلك كما تقدم في تعريفه. مثل أن يكون الإشكال بين حديث وآية، أو بين حديث وإجماع وقياس.

وفي الإطلاقات المتقدمة للعلماء لا تفريق بين المشكل والمختلف.

قال محمد بن جعفر الكتاني (٢) حين تكلم عن الكتب المؤلفة في مختلف الحديث:

"ومنها كتب في اختلاف الحديث، أو تقول في تأويل مختلف الحديث، أو تقول في مشكل الحديث، أو تقول في مناقضة الأحاديث." (٣)

وبالنظر في المصنفات المنشورة المفردة في هذين العلمين على وجه الخصوص يتبين أنها على نوعين:

الأول: فريق دمج النوعين - مختلف الحديث ومشكله وجعلهما في مصنف واحد وهذا هو صنيع الإمام ابن قتيبة في كتابه تأويل مختلف الحديث، والطحاوي في مشكل الآثار. الثاني: فريق أفرد مختلف الحديث بالتصنيف، ولم يدمج معه مشكل الحديث وهذا هو صنيع الإمام الشافعي - رحمه الله - في كتابه اختلاف الحديث، حيث خصه بالأحاديث التي ظاهرها التعارض.

## المطلب الثاني: نشأة مختلف الحديث

نشأ علم مختلف الحديث ومشكله من أول ما نشأ التقفه في كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ، فهو من لوازم التعلم، والتقفه، وذلك لاختلاف النصوص من حيث الإجمال والتفصيل، واختلاف مدارك الناس، وأفهامهم، ولذا ظهر الاستشكال في العصر النبوي من قبل بعض الصحابة، فقد سألوا الرسول ﷺ عدة أسئلة في هذا العلم، يستوضحون منه وجه الصواب فيه.

(١) منهج النقد في علوم الحديث (ص٢٣٧)

(٢) هو أحمد بن جعفر بن إدريس، أبو العباس الكتاني، من علماء القرويين، كان واسع المعرفة بالحديث، مات بغاس، سنة (١٣٤٥هـ - ينظر: الأعلام للزركلي (١٠٨/١)، وإتحاف المطالع (٤٣٠/٢))

(٣) الرسالة المستطرفة (ص١٥٨)

منها ما قاله ابن أبي مليكة: إن عائشة، زوج النبي ﷺ: كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه، إلّا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من حوسب عذب» قالت عائشة: فقلت أوليس يقول الله تعالى: { فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حَسَابًا يَسِيرًا }<sup>(١)</sup>، قالت: فقال: «إنما ذلك العرض، ولكن: مَنْ نُوقِسَ الْحِسَابُ يَهْلِكُ»<sup>(٢) (٢)</sup>

واستمر هذا في عصر الصحابة والتابعين ومن بعدهم، واعتنى به الأئمة عناية بالغة، وكلما كثر الطاعنون بالكتاب والسنة، ابتغاء الفتنة، وابتغاء تحريفه، أنبرى لهم حراس الشريعة، وأمناء الملة بالإجابات الوافية، والردود الشافية لما يتوهم من التناقض بين النصوص، وما يدق من المعاني في دلالاتها، فأزالوا الشكوك، وأبطلوا الشبهات، ثم لما جاء عصر الشافعي صنف فيه مصنفاً مستقلاً في علم مختلف الحديث، سماه (اختلاف الحديث) فكان هو أول من ألف فيه، ثم جاء من بعده ابن قتيبة فصنف كتابه (تأويل مختلف الحديث)، ثم الطحاوي في كتابه (شرح مشكل الآثار)، وممن صنف فيه ابن فورك، وابن حزم وغيرهم،

**المبحث الثاني: أسباب وقوع التعارض بين الأحاديث، ومسالك الخروج من الاختلاف وفيه مطلبين:**

#### المطلب الأول: أسباب وقوع التعارض بين الأحاديث

إن التعارض والاختلاف الواقع بين الأحاديث النبوية المحتج بها ليس تعارضاً حقيقياً؛ بل هو تعارض ظاهري مرجعه ومرده إلى عجز المجتهد عن دفع التعارض؛ وذلك لأن التعارض يوجب كون أحدهما صدقاً، والآخر كذباً، إن كانا خبرين، والنبي ﷺ منزه عن ذلك ومعصوم عنه.

وقد أكد غير واحد من أهل العلم أن نصوص الشريعة لا يدخلها اختلاف التضاد والتعارض الحقيقي، وهذه جملة من أقوالهم:

قال الإمام الشافعي: "ولم نجد عنه حديثين مختلفين إلا ولهما مخرج"<sup>(٣)</sup>

وقال أبو بكر ابن خزيمة: "لا أعرف أنه روي عن النبي ﷺ حديثان بإسنادين صحيحين متضادان، فمن كان عنده فليأت به حتى أولف بينهما"<sup>(٤)</sup>

وقال أبو بكر الخلال: "لا يجوز أن يوجد في الشرع خبران متعارضان من جميع الوجوه، ليس مع أحدهما ترجيح يقدم به، فأحد المتعارضين باطل: إمّا لكذب

(1) سورة الشقاق آية(٨)

(2) أخرجه البخاري في صحيحه ح(١٠٣)، ومسلم في صحيحه ح(٢٨٧٦)

(3) اختلاف الحديث (٩٤/١)

(4) الكفاية في علم الرواية (ص٤٣٢)

الناقل، أو خطئه بوجه ما في النقلات، أو خطأ الناظر في النظريات، أو لبطلان حكمه بالنسخ<sup>(١)</sup>

ومن أهم أسباب وقوع التعارض بين الأحاديث:

أولاً: القصور في الفهم :

القصور في الفهم، ونظر المتفقه في الأدلة، والأفهام متفاوتة في أصل الجبله والخلفه، فقد يقصر فهم الشخص فيظن وجود تعارض بين الأحاديث.

قال ابن القيم: "وما يؤتى أحد إلا من غلط في الفهم، أو غلط في الرواية، متى صحّت الرواية، وفهمت كما ينبغي تبين أنّ الأمر كله من مشكاة واحدة صادقة، متضمنة لنفس الحق، وبالله التوفيق"<sup>(٢)</sup>

وقد يصحب المرويات المنقولة ملابسات وأمر معينة تكون سبباً في حدوث التعارض الظاهري وله صور كثيرة، منها:

أ- اشتباه الحديث بغيره.

بأن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه ﷺ، وإنما هو قول أحد الصحابة مثلاً، وقد غلط في رفعه بعض الثقات.

ب- أن يروى الخبر مرة تاماً، ومرة أخرى مختصراً.

وذلك أن يخبر الرسول ﷺ عن شيء فيأتي أحد الرواة بهذا الخبر كاملاً، ويأتي به آخر مختصراً، ويأتي ثالث ببعض معناه دون بعض، فيظن بسبب ذلك التناقض والاختلاف بين هذه الأخبار.

قال الشافعي: "ويسأل- يعني النبي ﷺ- عن الشيء فيجيب على قدر المسألة، ويؤدي المخبر عنه الخبر متقصياً، والخبر مختصراً، فيأتي ببعض معناه دون بعض"<sup>(٣)</sup>

ج- الجهل بسعة لسان العرب:

من المعلوم أن الكتاب العزيز نزل بلسان العرب، والسنة النبوية نطق بها أفصح الخلق عليه الصلاة والسلام، ولغة العرب واسعة، فإن العرب تسمى الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة، وتسمى بالاسم الواحد المعاني الكثيرة، كل هذا وغيره من لسان العرب، وبلسانها نزل القرآن، وجاءت السنة، فمن جهل ذلك اختلف عنده العلم بالكتاب، والسنة.

(1) شرح الكوكب المنير لابن النجار (٢١٧/٤)

(2) رفع الملام عن الأئمة الأعلام (ص ٣١)

(3) الرسالة (ص ٢١٣)



**د- جهل الناسخ والمنسوخ.**

أن يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر فيجهل البعض الناسخ منهما فيظن ويتوهم أن بينهما تعارضاً واختلافاً، بينما الأمر على خلاف ذلك، فإذا عرف أن أحدهما ناسخ للآخر زال التعارض وانتفى الإشكال.

قال الشافعي: "ويسن السنة ثم ينسخها بسنة، ولم يدع أن يبين كلما نسخ من سنته بسنته، ولكن ربما ذهب على الذي روى عن رسول الله ﷺ بعض علم الناسخ أو علم المنسوخ، فحفظ أحدهما دون الذي سمع من رسول الله ﷺ الآخر"<sup>(١)</sup>

**المطلب الثاني: مسالك الخروج من الاختلاف**

بعض الأئمة يذكر مسالك الخروج من الاختلاف في أثناء التعريف وذلك لتداخلها مع التعريف، ومسالك أهل العلم في ذلك إجمالاً: الجمع إن أمكن، فإن تعذر فالنسخ إن ثبت الناسخ، فإن تعذر فالترجيح، فالتوقف. وهذا تفصيل لهذه المسالك في دفع التعارض.

**أولاً: الجمع:**

وهو أول مسلك يجب على المجتهد سلوكه، فيحاول الجمع بين الحديثين المتعارضين ظاهراً؛ لأن إعمال الأدلة كلها أولى من إهمالها، أو إهمال بعضها، فيحاول المجتهد أن يحمل كل واحد من الحديثين على وجه يختلف عن الوجه الذي حمل عليه الحديث الآخر، فقد يكون بينهما عموم وخصوص، أو إطلاق وتقييد، أو غير ذلك.

ومما يلفت إليه: عدم أولوية الجمع إذا لم يثبت أحد الحديثين، أو تكلفه - كما يفعله بعض الشراح - بوجوه مستغربة لا تحتلها الأدلة ومدلولاتها، وإنما يلجأ إلى الترجيح مباشرة.

**ثانياً: النسخ:**

فإن تعذر الجمع - ووجد ما يدل على النسخ صراحةً نظر في التاريخ لمعرفة المتقدم من المتأخر منهما، فيكون المتأخر ناسخاً للمتقدم.

قال الشافعي: "إذا لم يحتل الحديثان إلا الاختلاف؛ كما اختلفت القبلة نحو بيت المقدس والبيت الحرام، كان أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً"<sup>(٢)</sup>

**ثالثاً: الترجيح:**

إذا لم يمكن الجمع، ولم يقد دليل على النسخ فزغ حينئذ إلى الترجيح، فيعمل بالراجح، ويترك المرجوح.

(١) الرسالة (ص ٢١٣)

(٢) اختلاف الحديث (ص ٤٠)

قال الشافعي: "ومنها ما لا يخلو من أن يكون أحد الحديثين أشبه بمعنى كتاب الله، أو أشبه بمعنى سنن النبي ﷺ مما سوى الحديثين المختلفين، أو أشبه بالقياس، فأياً الأحاديث المختلفة كان هذا فهو أولهما عندنا أن يصار إليه"<sup>(١)</sup>

وقال ابن تيمية: "فالواجب على المجتهد أن يعمل بما يعلم أنه أرجح من غيره، وهو العمل بأرجح الدليلين المتعارضين، وحينئذ فما عمل إلا بالعلم"<sup>(٢)</sup>

رابعاً: التوقف:

إذا تعدد الجمع والترجيح، وتعدّد أيضاً العلم بالنسخ فإنه يجب التوقف عن العمل بأحد النصين حتى يتبين وجه الحق فيهما، وهو مسلك يضطر إليه المجتهد حيال هذا التعارض، وهو في الحقيقة ليس مسلكاً للخروج من الاختلاف، وإنما عذر في ترك العمل، ولعل ذكر بعض الأئمة له في مسالك الخروج على سبيل التجوز، وإلا فالبعض لم يذكره من جملتها.

قال الإمام الشاطبي: "أما ترك العمل بهما معاً مجتمعين أو متفرقين فهو التوقف عن القول بمقتضى أحدهما، وهو الواجب إذا لم يقع ترجيح"<sup>(٣)</sup>

وقال ابن حجر: "قصار ما ظاهره التعارض واقعاً على هذا الترتيب: الجمع إن أمكن، فاعتبار الناسخ والمنسوخ، فالترجيح إن تعين، ثم التوقف عن العمل بأحد الحديثين"<sup>(٤)</sup>

المبحث الثالث: تعريف الهدية، وأصلها، وحكمها وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الهدية لغة واصطلاحاً:

أولاً: تعريف الهدية لغة:

الهِدْيَةُ واحدة الهدايا يقال أهدى له وإليه، والتَهَادِي أن يُهدي بعضهم إلى بعض، وقيل: الهدية هي ما أُتِحَ به وجمعه هدايا، ولغة أهل المدينة هداوي.<sup>(٥)</sup>

ثانياً: تعريف الهدية اصطلاحاً:

هي تمليك في الحياة بغير عوض، والعطية والهبة والصدقة معانيها متقاربة، وهي تمليك في الحياة بغير عوض، واسم الهبة والعطية شامل لجميعها، فأما الصدقة والهدية فهما متغايران وإن دخلا في مسمى الهبة والعطية، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة، وقال في اللحم الذي تُصَدَّقُ به على بريرة<sup>(٦)</sup>: (هو عليها

(1) اختلاف الحديث (ص ٤٠)

(2) مجموع الفتاوى (١١٥/١٣)

(3) الموافقات (١١٣/٥)

(4) نزعة النظر (ص ٧٩)، وينظر: فتح الباري (٣١٨/٥)

(5) لسان العرب (٨٠٣/١)، تهذيب اللغة (٣٥٨/٢)

(6) الشرح الكبير لابن قدامة (٢٤٦/٦)، التعريفات للرجزاني (٣١٩/١)

صدقة ولنا هدية (١) فالظاهر أن من أعطى شيئاً ينوي به التقرب إلى الله تعالى للمحتاج فهو صدقة، ومن دفع إلى إنسان شيئاً للتقرب إليه والمحبة له فهو هدية. وقيل: هي ما يؤخذ بلا شرط الإعادة. (٢)

### المطلب الثاني: أصل الهدية في الشرع:

ورد ذكر الهدية في القرآن الكريم في سورة النمل، من خلال عرض قصة سليمان عليه السلام مع ملكة سبأ (٣) كما في قوله تعالى: "وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ" (٤)

وقد امتنع سليمان عليه السلام من قبولها وأمر بردها؛ لأنه شعر بأن ملكة سبأ بعثت بهديتها إغراءً له؛ حتى ينصرف عنها وعن قومها، ويدل عليه قوله تعالى على لسان سليمان: {فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتُمِدُّونِي بِمَالٍ فَمَا آتَانِي اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ} (٥)

وأما في السنة فقد تواترت النصوص الكثيرة التي ذكرت فيها الهدية ومنها:

- ١- حديث عائشة رضي الله عنها: (أَنَّ بَرِيرَةَ أَهَدَتْ لِحَمَاءَ لِعَائِشَةَ) (٦)
- ٢- وعنها قالت: يا رسول الله: إن لي جاريتين فإلى أيهما أهدي؟ قال: (أَقْرَبَهُمَا بَابًا) (٧)
- ٣- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَوْ دُعِيْتُ إِلَى كِرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كِرَاعٌ لَقَبَلْتُ) (٨)

### المطلب الثالث: حكم الهدية:

الهدية مستحبة عند أهل العلم، قال ابن قدامة في المغني: "ومن دفع إلى إنسان شيئاً للتقرب إليه والمحبة له، فهو هدية، وجميع ذلك مندوب ومحثوث عليه، فإن النبي ﷺ قال: (تهادوا تحابوا)" وقال القرطبي (٩): "الهدية مندوب إليها، وهي مما تورث المودة وتذهب العداوة."

(١) بريرة هي مولاة عائشة رضي الله عنها، وقد كاتبها وأعتقت، عاشت إلى خلافة يزيد بن معاوية. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (٣/٣٨)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٦/٣٢٧٥)

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (١٤٩٣)، ومسلم في صحيحه ح (٧٥٥)

(٣) هي: بليق بنت الهمداني بن شرحبيل، من بني يعفر من حمير، ينظر: تهذيب الأسماء (٩٢٤)، والأعلام للزركلي (٢/٧٣)

(٤) النمل آية (٣٥)

(٥) النمل آية (٣٧)

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ح (١٤٩٥)، ومسلم في صحيحه ح (٧٥٥)

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٢٢٥٩)

(٨) الكراع هو: ما دون الركبة من الساق، ينظر: النهاية في غريب الحديث (٤/١٦٥)

أخرجه البخاري في صحيحه ح (٢٥٦٩)

(٩) تفسير القرطبي (١٣/١٩٩) وينظر: المغني (٦/٢٧٣)

وقال أيضاً: "يجوز قبول هدية الكفار من أهل الحرب لأنَّ النبي ﷺ قبل هديَّة المَقْوَسِ صاحب مصر" (١)

كذلك يجوز قبول الهدية من المشركين، ومن أقوال الأئمة في ذلك، ما ذكره ابن بطال في شرحه حيث قال: "قال الطبري: فإنَّ ظنَّ ظانُّ أن قوله عليه السَّلام: (لا تقبل هدية مشرك) ، وأن ما رواه عطاء، عن جابر، عن النبي، عليه السَّلام، أنه قال: (هدايا الإمام غلول) ، أن ذلك على العموم، فقد ظن خطأ، وذلك أنَّه لا خلاف بين الجميع أن الله تعالى قد أباح للمسلمين أموال أهل الشرك بالقهر، والغلبة لهم بقوله تعالى: ﴿وواعلموا أنما غنمتم﴾، فهو بطيب أنفسهم لا شك أحلى وأطيب." (٢)

**المبحث الرابع: الأحاديث الواردة في قبول النبي ﷺ هدايا المشركين، وعدم قبولها ومسالك العلماء في دفع التعارض وفيه أربعة مطالب:**

**المطلب الأول: الأحاديث الواردة في قبول النبي ﷺ هدايا المشركين.**

ثبت عن النبي ﷺ في عدة أحاديث صحيحة أنه قبل الهدايا من المشركين ومنها:

**الحديث الأول: حديث أنس بن مالك رضي الله عنه:**

عن أنس رضي الله عنه: "أنَّ أكيدر<sup>(٣)</sup> دومة الجندل<sup>(٤)</sup> أهدى لرسول الله ﷺ حُلَّةً<sup>(٥)</sup>" (٦)

**الحديث الثاني: حديث أبي حميد الساعدي رضي الله عنه:**

عن أبي حميد رضي الله عنه قال: "أهدى ملك أيلة<sup>(٧)</sup> للنبي ﷺ بغلة بيضاء ، فكتب إليه رسول الله ﷺ وأهدى له بُرداً<sup>(٨)</sup>" (٩)

**الحديث الثالث: حديث آخر لأنس بن مالك رضي الله عنه:**

عن أنس رضي الله عنه: "أنَّ يهودية<sup>(١٠)</sup> أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة ، فأكل منها فجيء بها إلى رسول الله ﷺ فسألها عن ذلك؟ فقالت: أردت لأفتاك . قال: " ما كان الله يُسَلِّطُكَ على ذاك " قال: أو قال: " عَلَيَّ " . قال: قالوا : ألا نقتلها ؟ قال: "لا" قال: فما زلتُ أعرفها في لهوات<sup>(١١)</sup> رسول الله ﷺ" (١٢)

(١) المعنى (٩ شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٣٢/٧)، وينظر: الفروع (٤٠٥/٧)، والإيضاح (٣٥ / ٢٨ / ٣٢٧)

(٢)

(٣) تصغير أكثر وهو: أكيدر بن عبد الملك بن عبد الجند الكندي، وكان نصرانياً. ينظر: فتح الباري (٢٣١ / ٥)

(٤) محافظة في منطقة الجوف شمال المملكة. ينظر: المعالم الجغرافية في السيرة النبوية ص (٢٧٤)

(٥) الخلة ثوبان ، إزار ورداء ، ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢٨٥/١) ، وغريب الحديث للخطابي (١٠١/٢)

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٢٦١٥-٢٦١٦) ، ومسلم في صحيحه (٢٤٦٩)

(٧) بلدة قديمة بساحل البحر ، وهي المعروفة اليوم بالعقبة ميناء الأردن . ينظر: المعالم الجغرافية الواردة في السيرة ص (٣٠)

(٨) الثرد هو : نوع من الثياب معروف، والجمع أبرد ويرود، والبردة الشملة المخططة. وقيل كساء أسود مربع فيه صغر تلبسه الأعراب، وجمعها برد. ينظر: النهاية في غريب الحديث (١١٦ / ١)

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه ح (١٤٨١) ، ومسلم في صحيحه ح (١٣٩٢)

(١٠) اسمها زينب بنت الحارث ، وقد اختلف في إسلامها. ينظر: فتح الباري (٢٣١ / ٥) ، والسيرة النبوية لابن هشام (٢٩٦ / ٣)

(١١) اللبوات: هي جمع لباه وهي أقصى الحلق بوقيل اللحمت التي في سقف أقصى الفم ينظر: النهاية في غريب الحديث (٢٨٤ / ٤)

(١٢) أخرجه البخاري في صحيحه ح (٢٦١٧) ، ومسلم في صحيحه ح (٢١٨)

## المطلب الثاني: الأحاديث الواردة في ردّ النبي ﷺ هدايا المشركين

جاء في أحاديث صحيحة أن النبي ﷺ ردّ هدايا المشركين ولم يقبلها منهم ومنها:

الحديث الأول: حديث عياض بن حمار<sup>(١)</sup> رضي الله عنه:

عن عياض رضي الله عنه قال: "أهديت للنبي ﷺ ناقةً ، فقال: "أسلمت؟ فقلت: لا،

فقال النبي ﷺ: (إني نهيتُ عن زبدِ<sup>(٢)</sup> المشركين)<sup>(٣)</sup>

وذكر الإمام الخطابي<sup>(٤)</sup> أوجه رد النبي هدية عياض حيث قال:

"وفي رده هديته وجهان أحدهما: أن يغيظه برد الهدية فيمتعض منه ؛ فيحمله ذلك على الإسلام، والآخر أن للهدية موضعاً من القلب، وقد روي تهادوا تحابوا، ولا يجوز عليه

صلى الله عليه وسلم أن يميل بقلبه إلى مشرك فرد الهدية قطعاً لسبب الميل."<sup>(٥)</sup>

الحديث الثاني: حديث هدية ملاعب الأسنّة:

عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك قال: جاء ملاعب الأسنّة<sup>(٦)</sup> جاء إلى النبي صلى الله

عليه وسلم بهديه، فعرض عليه الإسلام، فأبى أن يُسلم، فقال النبي ﷺ: (إني لا أقبلُ هَدِيَّةَ

مُشْرِكٍ)<sup>(٧)</sup>

## المطلب الثالث: وجه الاختلاف بين الأحاديث

من خلال جمع الأحاديث المتعلقة بهدايا المشركين ،تبين وجود تعارض بين الأحاديث

التي دلّت على قبول النبي ﷺ هدايا المشركين، وبين الأحاديث الأخرى التي تدل على ردّ

النبي ﷺ هدايا المشركين، ممّا يتطلب الأمر دراستها وبيان مسالك العلماء في دفع

التعارض عنها، وهو تعارض في الظاهر فقط، وبحسب فهم الواقف على النصّ، وليس

اختلافاً حقيقياً؛ إذ لا يوجد في كلام الصادق المصدوق إلا الحق.

المطلب الرابع: مسالك العلماء في دفع التعارض والإشكال عن الأحاديث المتعارضة

المسلك الأول: الجمع بين الروايات المتعارضة:

من العلماء من ذهب إلى مسلك الجمع بين الأحاديث المتعارضة وهذا هو الأولى، وهو

ما ذهب إليه أكثر الأئمة.

(1) هو عياض بن حمار الجاشعي التميمي سكن البصرة ، ومات سنة ٥٠ هـ ، ينظر: الاستيعاب (١٢٣٢ / ٣) ، تهذيب الكمال (٦٦٥ / ٢٢) التقریب (٥٣٠٩)

(2) زيد المشركين أي: ردهم وعطاهم وهديتهم . ينظر: النهاية في غريب الحديث (٢٩٣ / ٢) ، وزاد المعاد ( ٧٩ / ٥)

(3) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (١١٧٩) عن عمران القطان، ومن طريقه أبو داود في سننه ح (٣٠٥٧)، والترمذي في سننه (١٥٧٧)، وإسناده حسن؛ فيه عمران القطان قال عنه ابن حجر في التقریب (ص٧٥٠): "صدوق بهم"، وقال الترمذي (١٤٠/٤): "هذا حديث حسن صحيح".

(4) هو أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم البستي المعروف بالخطابي بت ٣٨٨ هـ، ينظر: وفيات الأعيان (٢١٤/٢)، وسر أعلام النبلاء (٢٣ / ١٧)

(5) ينظر: معالم السنن للخطابي (٤١ / ٣)

(6) اسمه عامر بن مالك بن جعفر أبو البراء العامري، أدرک الإسلام، ولم يثبت أنه أسلم، ولُقّب بذلك لشجاعته ينظر: الإصابة (٥٩٩/٣)

(7) أخرجه عبدالرزاق في المصنّف (٣٧٩/٥)، وقال عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٣٠ / ٥): "رجاله ثقاة إلا أنه مرسل، وقد وصله بعضهم عن الزهري ولا يصح"

قال الإمام ابن عبد البر: " واستعمال الأخبار على وجوها أولى من ادعاء التناسخ فيها" (١)

وإلى الجمع بين الأحاديث المتعارضة ذهب الإمام أحمد ، حيث سأله إسحاق بن منصور الكوسج عن هدية المشرك؟ فقال: "أليس يقال: أن النبي صلى الله عليه وسلم ردَّ وقبل؟ "

فأجاب الإمام أحمد بمضمون الأحاديث كلها، وأن الهدية تُقبل في حال ، وترد في حال أخرى. (٢)

وقال الخطابي: " ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل هدية النجاشي وليس ذلك بخلاف لقوله نهيت عن زبد المشركين لأنه رجل من أهل الكتاب ليس بمشرك، وقد أبيح لنا طعام أهل الكتاب ونكاحهم وذلك خلاف حكم أهل الشرك" (٣)

وقال البيهقي " يحتل رده هديته التحريم ويحتمل التنزيه وقد يغیظه برد هديته فيحمله ذلك على الإسلام والأخبار في قبوله هداياهم أصح وأكثر. " (٤)

وأجاب الإمام الطحاوي بما يدل على الجمع فقال: " قبل هدية من أمره ربه عز وجل أن لا يجادله إلا بالتي هي أحسن؛ لأن الأحسن قبول هديته منه، ورد هدايا المشركين؛ لأنهم بخلاف ذلك" (٥)

ونقل النووي في شرحه على صحيح مسلم قول بعض العلماء في سبب القبول وهو: " أن النبي صلى الله عليه وسلم مخصص بالفيء الحاصل بلا قتال بخلاف غيره فقبل النبي صلى الله عليه وسلم ممن طمع في إسلامه وتأليفه لمصلحة يرجوها للمسلمين وكافأ بعضهم، ورد هدية من لم يطمع في إسلامه ولم يكن في قبولها مصلحة؛ لأن الهدية توجب المحبة والمودة" (٦)

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح:

" وأورد المصنف - يعني البخاري - عدة أحاديث دالة على الجواز، فجمع بينها الطبري: بأن الامتناع فيما أُهدِيَ له خاصة والقبول فيما أُهدِيَ للمسلمين، وفيه نظر لأن من جملة أدلة الجواز ما وقعت الهدية فيه له خاصة، وجمع غيره: بأن الامتناع في حق من يريد بهديته التودد والموالاة، والقبول في حق من يرجى بذلك تأنيسه وتأليفه على الإسلام، وهذا أقوى من الأول ، وقيل: يُحْمَلُ القبول على من كان من أهل الكتاب،

(1) التمهيد (١٢ / ٢)

(2) ينظر: الفروع ( ٦٣٨/٤ )، ومسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق ابن راهويه (٤٨٦٣/٩)

(3) معالم السنن (٤١/٣)

(4) السنن الكبرى (٢١٦/٩)

(5) شرح مشكل الآثار (٣٩٩/٦)

(6) شرح النووي على صحيح مسلم (١١٤/١٢)، وعون المعبود (١٥ / ٨)، والاستذكار (٩٥ / ٥)

والرد على من كان من أهل الأوثان، وقيل: يُمتنع ذلك لغيره من الأمراء، وأن ذلك من خصائصه." (١)

### المسلك الثاني : النسخ

من العلماء من ذهب إلى القول بأن أحاديث الجواز نسخت أحاديث النهي، ومنهم من عكس، ومن ذلك:

قال الترمذي: "روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقبل من المشركين هداياهم، وذكر في هذا الحديث الكراهية، واحتمل أن يكون هذا بعد ما كان يقبل منهم، ثم نهى عن هداياهم." (٢)

وقال ابن عبد البر: "النسخ لما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبول الهدية من أهل الشرك، مثل أكيدر دومة، وفروة بن نفاثة، والمقوقس وغيرهم" (٣)  
وقال الحافظ ابن حجر: "ومنهم من ادعى نسخ المنع بأحاديث القبول، ومنهم من عكس" (٤)

وقال العيني: "وقال الخطابي يشبه أن يكون هذا الحديث منسوخاً؛ لأنه قبل هدية غير واحد من المشركين، أهدى له المقوقس مارية، والبغلة، وأهدى له أكيدر دومة فقبل منهما" (٥)

وقال البغوي: "وقد روي أن كسرى أهدى للنبي ﷺ، فقبله وأن الملوك أهدوا إليه، فقبل منهم، وأهدت اليهود إليه شاة فيها سم، فأكل منها، وقد قيل: كان يرد هداياهم، ثم قبلها، فصار الأول منسوخاً" (٦)

وقال ابن رسلان الرملي: "نسخ قبول الهدية بقوله: "لا تقبل زبد المشركين" (٧)

ومن العلماء من يرى عدم صواب مسلك النسخ، مرجحاً القول بالجمع.

قال الحافظ ابن حجر: "والنسخ لا يثبت بالاحتمال ولا التخصيص" (٨)

وقال النووي: "لا يصح قول من ادعى النسخ" (٩)

(1) فتح الباري (٢٣١/٥)

(2) سنن الترمذي (١٤٠/٤)

(3) التمهيد (١٢٢)

(4) فتح الباري (٢٣١/٥)

(5) عمدة القارئ (١٥٨/٢٠)

(6) شرح السنة (١٠٨/٦)

(7) شرح ابن رسلان على سنن أبي داود (٢٤٥/١)

(8) فتح الباري (٢٣١/٥)

(9) شرح النووي على صحيح مسلم (١١٤/١٢)

وقال الإمام القرطبي: " ولا حجة لمن احتج بنسخ أحد الحديثين للآخر؛ إذ لم يأت في ذلك بيان" (١)

**خلاصة المسألة :**

مما سبق تبين لي أن القول بالجمع بين الأحاديث ، وإعمالها جميعها هو الأولى ، ولا يُصار فيها إلى النسخ؛ إذ لا دليل عليه، ولا يثبت بالاحتمال والتخصيص كما نصَّ على ذلك الحافظ ابن حجر.

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٢١/١)



## الخاتمة:

الحمد لله على تمام نعمه وجزيل عطاءه وبعد:

فقد خرجت من هذا البحث بعدة نتائج من أهمها:

- ١- أنه لا يوجد تعارض بين النصوص الصحيحة الثابتة ، ويمكن التوفيق بينها بعدة مسالك كما نصَّ عليها الأئمة .
- ٢- أن دراسة علم مختلف الحديث ، من أهم العلوم ،لأنه يختص بالأحاديث المتعارضة ويمكن من خلاله دفع إشكالات كثيرة ترد في نصوص السنة الشريفة ، ولا سيما في أحاديث سيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم.
- ٣- أن الهدية هي ما يدفعه الإنسان لغيره للتقرب إليه والمحبة له، وهي بذلك تختلف عن الصدقة التي يبتغى بها وجه الله تعالى.
- ٤- أن النبي صلى الله عليه وسلم قبل من المشركين هداياهم ، وهذا هو الأصل الثابت في الصحيحين ، وأما امتناعه من قبولها؛ فكان ذلك لأحوال ، ومصالح اقتضت ذلك.
- ٥- عدم صحة قول من قال بالنسخ إذ لا دليل عليه، ولم يأت فيه بيان.

## التوصيات:

أوصي الباحثين وطلبة العلم بالعناية بمختلف الحديث وبحث الأحاديث التي ظاهرها التعارض في العقيدة والفقه والتفسير، وغيرها من فروع العلم، ودراستها ودفع التعارض عنها؛ خدمة للسنة ودفاعاً عنها.

هذا والله تعالى أسأل أن يتقبل هذا العمل ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وأن ينفع به، إنه ولي ذلك والقادر عليه

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

## المصادر والمراجع:

١. إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع: عبد السلام بن عبد القادر ابن سودة (ت: ١٤٠٠هـ)، تحقيق محمد حجي، ط. الأولى ١٤١٧هـ، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
٢. اختلاف الحديث (مطبوع ملحقاً بالألم للشافعي): أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، ١٤١٠هـ، دار المعرفة - بيروت
٣. الإصابة في تمييز الصحابة: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، ط. الأولى ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية - بيروت
٤. الاستنكار: أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط. الأولى ١٤٢١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
٥. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، ط. الخامسة عشر ٢٠٠٢م، دار العلم للملايين .
٦. إعلام الموقعين عن رب العالمين: شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١)، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، عام ١٤٠٧هـ، المكتبة العصرية، بيروت .
٧. الاستيعاب في معرفة الأصحاب: أبو عمر يوسف بن عبدالله النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي، ط. الأولى ١٤٢١هـ .
٨. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان المرادوي (ت ٨٨٥هـ) ، تحقيق عبدالله التركي، ط. الأولى ١٤١٥هـ ، هجر للطباعة والنشر، مصر .
٩. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفارياحي، دار طيبة.
١٠. التعريفات: علي بن محمد الجرجاني، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط. الأولى ١٤٠٥هـ، دار الكتاب العربي، بيروت .
١١. تفسير القرطبي: أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط. الثانية ١٣٨٤هـ، دار الكتب المصرية، القاهرة .

١٢. تقريب التهذيب : أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ١٤٠٦هـ
١٣. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد : أبو عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق مصطفى العلوي - محمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ
١٤. تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا .
١٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: أبو الحجاج يوسف المزي، تحقيق بشار عواد ، ط . الأولى ١٤٠٠هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت .
١٦. تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق محمد عوض مرعب، ط . الأولى ٢٠٠١م، دار إحياء التراث العربي، بيروت .
١٧. رفع الملام عن الأئمة الأعلام: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (ت : ٧٢٨هـ) ، تحقيق عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان
١٨. الرسالة : أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، ط. الأولى ١٣٥٨هـ ، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر
١٩. الرسالة المستخرجة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة: محمد بن جعفر الكتاني، تحقيق محمد المنتصر، ط. الرابعة ١٤٠٦هـ، دار البشائر الإسلامية - بيروت
٢٠. زاد المعاد في هدي خير العباد: شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، وعبدالقادر الأرنؤوط، ط . الثالثة والعشرون ١٤٠٩هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢١. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت )، دار الكتاب العربي ، بيروت .
٢٢. سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ )، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٢٣. سير أعلام النبلاء: أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، ط الثالثة ١٤٠٥هـ ، مؤسسة الرسالة.
٢٤. السيرة النبوية : أبو محمد عبد الملك بن هشام المعافري، تحقيق عادل أحمد وعلي محمد، ط . الأولى ١٤١٨هـ ، مكتبة العبيكان، الرياض

٢٥. شرح ألفية العراقي في علوم الحديث: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، المعروف بابن العيني (ت: ٨٩٣هـ)، تحقيق د. شادي آل نعمان، ط. الأولى، ١٤٣٢ هـ، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن
٢٦. شرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد الفتوحى المعروف بابن النجار (ت: ٩٧٢هـ)، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد، ط. الثانية، ١٤١٨هـ، مكتبة العبيكان
٢٧. شرح سنن أبي داوود لابن رسلان: أبو العباس أحمد بن حسين بن رسلان المقدسي، تحقيق عدد من الباحثين بدار الفلاح، ط. الأولى ١٤٣٧هـ، دار الفلاح للبحث العلمي
٢٨. شرح السنة: الحسين بن مسعود البغدادي، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، ط. الثانية ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت.
٢٩. شرح صحيح البخاري: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال البكري القرطبي، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط. الثانية ١٤٢٣هـ، مكتبة الرشد، السعودية، الرياض.
٣٠. شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (٣٢١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط. الأولى، عام ١٤١٥هـ، مؤسسة الرسالة
٣١. الشرح الكبير: شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن قدامة المقدسي، (ت ٦٨٢ هـ)، ط. ١٤١٥هـ، هجر للطباعة والنشر، مصر.
٣٢. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري أبو عبدالله، تحقيق محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط. الأولى، ١٤٢٢هـ
٣٣. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري (٢٦١هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. مطبعة دار إحياء الكتب العربية.
٣٤. عون المعبود شرح سنن أبي داوود: محمد أشرف شرف الحق الصديقي العظيم آبادي، ط. الثانية ١٤١٥هـ، دار الكتب العربية، بيروت.
٣٥. غريب الحديث: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم البستي المعروف بالخطابي تحقيق عبدالكريم الفرباوي، دار الفكر، دمشق.
٣٦. غريب الحديث: القاسم بن سلام الهروي، تحقيق محمد عبد المعيد خان، ط. الأولى، ١٣٩٦هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
٣٧. فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ.

٣٨. فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق علي حسين علي، ط. الأولى، ١٤٢٤هـ، مكتبة السنة - مصر
٣٩. الفروع: أبو عبدالله محمد بن مفلح شمس الدين المقدسي، تحقيق عبدالله التركي، ط. الأولى ١٤٢٤هـ، مؤسسة الرسالة.
٤٠. القاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط. الثامنة، ١٤٢٦ هـ، بيروت، لبنان .
٤١. الكفاية في علم الرواية: أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة
٤٢. لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، ط. الأولى، دار صادر، بيروت .
٤٣. مجموع الفتاوى: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق عبدالرحمن قاسم، مجمع الملك فهد، ١٤١٦هـ، المدينة النبوية.
٤٤. مختار الصحاح: أبو عبدالله زين الدين محمد بن أبي بكر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية- الدار النموذجية، بيروت، صيدا.
٤٥. مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه: إسحاق بن منصور المروزي، بالمدينة، ط. الأولى ١٤٢٥هـ عمادة البحث العلمي الجامعة الإسلامية.
٤٦. مسند أبي داود الطيالسي: أبو داود سليمان بن داود الطيالسي (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق محمد التركي، ط. لأولى، ١٤١٩ هـ، دار هجر - مصر
٤٧. مصنف عبدالرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط. الثانية، ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي - بيروت
٤٨. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية: عاتق بن غيث البلادي، ط. الأولى ١٤٠٢هـ، دار مكة .
٤٩. معالم السنن: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، ط. الأولى ١٣٥١هـ، المطبعة العلمية، حلب
٥٠. معرفة الصحابة: أبو نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد بن مهران الأصبهاني، (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق عادل يوسف، ط. الأولى، ١٤١٩هـ، دار الوطن .

٥١. - المغني: أبو محمد موفق الدين بن قدامة المقدسي الحنبلي (ت ٦٢٠هـ)، مكتبة القاهرة ١٣٨٨هـ .
٥٢. المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري القرطبي (ت ٦٥٦ هـ)، محيي الدين ديب ميستو، ط . الأولى، ١٤١٧ هـ ، دار ابن كثير، دمشق - بيروت .
٥٣. مقدمات في علم مختلف الحديث، علي بن عبدالرحمن العويشز.
٥٤. الموافقات: إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٧٩٠)، تحقيق أبو عبيدة مشهور حسن، ط . الأولى، ١٤١٧ هـ ، دار ابن عفان.
٥٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، ط . الثانية ١٣٩٢ هـ ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٥٦. منهج النقد في علوم الحديث: نور الدين عتر، ط . الثالثة، ١٤٠١ هـ ، دار الفكر، دمشق - سورية
٥٧. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: أبو الفضل، أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢)، تحقيق عبدالله الرحيلي، ط . الأولى، ١٤٢٢ هـ ، مطبعة سفير بالرياض .
٥٨. النهاية في غريب الحديث: مجد الدين أبي السعادات المبارك محمد الجزري، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان
٥٩. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن خلكان (ت ٦٨١ هـ) ، تحقيق إحسان عباس، ط . الأولى ١٩٩٤م، دار صادر، بيروت.